مركز الكويت لأبحاث ودراسات
العمل الخيري والإنساني
اتحاد الجمعيات و المبرات
الخيرية الكويتية
إضاءات حول الشبهات
في العمل الخيري
د. خالد محمد الصبيحي

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

دولة الكويت

« ٢٠٢٢م - ١٤٤٣ هـ »

برعاية جمعية

التميز الإنساني

Humanitarian Excellence

الروضة - قطعة 2 - شارع علي سليمان أبو كحيل - مبنى 27

info@tamayuzkw.org www.tamayuzkw.org

(+965) 22 5544 35

(+965) 22 5544 36

إضاءات
على التساؤلات والشبهات
في العمل الخيري للجمعيات

د. خالد محمد الصبيحي

رقم الإيداع في المكتبة الوطنية
978-9921-0-2299-5

المقدمة

تثار شبهات وتساؤلات حول العمل الخيري في الكويت، تكتب في الجرائد والمجلات، وتتداول في المجالس والديوانيات، مما يتطلب نقاشًا وحوارًا هادئًا لبيان ما قد يكون غائبًا عن الإخوة الذين يثيرون تلك الشبهات والتساؤلات، وينتقدون بها العمل الخيري الذي هو مفخرة الكويت.

وإن ديننا الذي أمرنا بالتثبت؛ قبل الظن، والقول، والفعل، فقد أمرنا أيضًا بالبيان والتوضيح فقال تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ النحل: ٤٤، وأمرنا بالتثبت قبل نقل الأخبار ، فقال تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات: ٦ ، فالواجب على من قال شيئا أن يتثبت منه، كما أن الواجب على من يفعل أن يبين، وهذا بيان للناس لمن قال ولمن سكت ولمن اشتبه عليه الأمر.

وإن صحة الأفعال أن تثار حولها التساؤلات، فهذا أمر معلوم عند الناس، فطبائع الناس مختلفة، ومشاربهم متباينة، ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ البقرة: ١٤٨، ولا يبقى إلا العمل الصالح الذي ينفع به الناس في الدنيا، وينفع فاعليه في الآخرة، كما قال تعالى:

﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ **الرعد: ١٧ وهذه التساؤلات والشبهات أثيرت في الفترة الأخيرة، وبعون الله سنرد على كل تساؤل أو شبهة على حدة، ونفندها، بما لا يدع مجالًا للشك فيها مرة أخرى، قاصدين البيان والإيضاح، لمن غاب عنه أو خفي عليه، حتى يكون يدا واحدة في مسيرة العطاء التي بدأها أجدادنا ونحن مستمرون فيها، ويرثها منا أبناؤنا وأحفادنا والأجيال من بعدهم، لتبقى الكويت بلد الإنسانية ومنارة العطاء في العالم.**

مفهوم تأصيل العمل الخيري

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد على آله وصحبه أجمعين.

تكلم الكثيرون في موضوع (العاملين عليها)، والنسبة الإدارية للجمعيات الخيرية والمؤسسات التي تعمل في هذا المجال.

كان هناك كثير من اللغط، وسوء الفهم، أو ضعف الفهم، لهذا الموضوع المهم، والموضوع كونه متشابكًا، حيث إن مفهوم (العاملين عليها) في الشرع هذه قضية، وفي التطبيق العملي الحالي قضية أخرى، وكذلك نوع العمل الذي كان يتم في السباق؛ في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، والصحابة، ثم التابعين العمل كان مختلفًا تمامًا عن العمل اليوم، ما كان يتم في أشهر يتم اليوم في عمل بسيط بالحاسوب في مكانك، ثم خرجت مصاريف أخرى، لم تكن موجودة أساسًا؛ كالإعلام والتسويق ، والبرمجة الإلكترونية، وأشياء كثيرة لم تكن موجودة من قبل، كذلك أصبحت هذه القضية كالجمرة تتقاذفها الجمعيات الخيرية، والمؤسسات، والأفراد؛ حتى لا تمسهم، وكذلك نرى من أسباب حساسية هذا الموضع أن بعض المتبرعين يعتبر هذه النسبة

من الأمور التي لا تستحقها المؤسسات الخيرية...

وقد كانت لي محاولة العام الماضي في أزمة كورونا، حين تكلم الناس في موضوع النسبة الإدارية، التي تأخذ على (حملة فزعة الكويت)، لمجابهة الجائحة، حين بدأت تتسابق الجمعيات الخيرية للفوز بعدم أخذ أي نسبة إدارية على هذا العمل.

لذلك كان لي موقف، ومداخلات وكذلك كان لي إيضاحات من خلال اليوتيوب، وأوضحت من خلال عشر حلقات تليفزيونية، أوضحت أهمية بند العاملين عليها، كما أوضحت أن هذا البند من أساسيات الزكا وصلبها، ومن مصاريف الزكاة الأساسية، ويتقدم على خمسة مصارف أخر ى؛ ولأهميته فإن الله سبحانه وتعالى وضعه في مصاف المصارف الثمانية، بل قدمه على خمسة مصارف، إذا كنا نأخذ في الترتيب أهميته، فذلك كان هذا الكتاب؛ لأسترسل في هذا الموضوع، لأن هذا الموضوع حقيقة متشعب، وحساس جدًا، وقد يكون له تبعات سلبية على الجمعيات الخيرية، أو المتابعين لها، أو كذلك المترصدين للجمعيات الخيرية، وبفضل الله سبحانه وتعالى كان موقف وزارة الشؤون الاجتماعية مشرفًا، وهي الجهة المسؤولة عن الجمعيات الخيرية؛ في دعم هذا البند وأصوله الشرعية، نسأل الله تعالى أن يوفق الجميع، ويوفقنا في هذا الكتاب حتى يخرج بإذن الله في أفضل صورة، ويزيل كثيرًا من الشبهات، وضعف المعلومات الموجودة وكذلك

اقتبسنا من التجارب الغربية في هذا المجال، لأنهم سبقونا بعقود في مجال العمل الإنساني والخيري، وخاصة في مجال خبرات النسب الإدارية، والتطوير، وتنمية قدرات المؤسسات الإنسانية، نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفقنا وإياكم جميعًا؛ لما فيه مصلحة البلاد،والعباد، والعمل الإنساني في العالم الإسلامي والعربي.

ولهذا سأتناول مفهوم العاملين عليها في الواقع الحالي، ومن الناحية الشرعية، وفي الواقع الكويتي،وفي الممارسات العالمية، حتى نقعد مقارنة، يمكن أن تساهم في حل ذلك الإشكال، أو توضح ذلك الالتباس في تلك الحقيقة الشائكة.

مفهوم «العاملين عليها» في الواقع الحالي

مفهوم العاملين عليها في الواقع الحالي: يتمثل في آراء متضاربة ومختلفة بين الجمعيات أو المؤسسات الموجودة، وآراء الفقهاء أو الفتاوى الموجودة، ورأي المتبرعين الكرام، وبين هذه الآراء المتضاربة؛ تعكس واقعًا غير صحي في ممارسات العمل الخيري الكويتي، وقد بدى ذلك واضحًا عندما طالب بعض المتبرعين، وبعض كتاب الصحف من الجمعيات الخيرية الكويتية، عندما جمعت مبالغ فرغة الكويت لمكافحة كورونا، وحينها تسابقت الجمعيات الخيرية للبراءة من النسبة الإدارية، باعتبار ذلك مسلبا من مسالب الجمعيات الخيرية أنها تأخذ النسبة الإدارية، فأصبح التسابق في أن الجمعية لا تأخذ نسبة إدارية، أو صفر نسبة إدارية، وبهذا أقرت بعض الجمعيات الخيرية الكويتية، أو خضعت لرأي المتبرعين، أو لهذا الرأي، أن النسبة الإدارية أمر سلبي للجمعيات الخيرية، وهذا به كثير من المغالطات، وعدم الفهم؛ وسبب ذلك أن بعض المؤسسات الخيرية الكويتية، ليس لديها الفهم الشامل لمفهوم العاملين عليها أو النسبة الإدارية؛ فتجد أحيانًا المفهوم الشرعي يطغى على الموضوع، وأحيانًا تجد المفهوم المحاسبي يطغى على الموضوع، وأحيانًا تجد المفهوم الإداري، وكل

هذا بعيد كل البعد عن الممارسات العالمية في التعامل مع النسبة الإدارية، فذلك تضاربت الآراء واختلفت؛ وكان أمر مؤلمًا؛ أن ترى بعض الجمعيات الخيرية تتبرأ من مصرف من مصارف الزكاة الرئيسة، بل هو الثالث في الترتيب من مصارف الزكاة، التي أقامها الله وفرضها على العباد، والسبب أنها تريد أن تحظى برضا المتبرعين، فالواقع الحالي يقول: إن هناك فتوى من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، أنها تعامل نسبة العاملين عليها بحد أقصى نسبة (١٢.٥٪)، وهناك توجه حكومي ممثل في وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، أن النسبة الإدارية غير محددة، فلا يوجد نسبة إدارية، وهناك عرف أو ممارسة جرت العادة عليها، أن تقتطع (١٠٪)، من الإيرادات، للنسبة الإدارية، مع العلم أن (١٠٪)، من النسبة الإدارية لا يوجد لها أصل شرعي، أو حتى أصل قانوني، النسبة الإدارية (١٠٪) ليس لها أي أصل، أمّا النسبة الإدارية التي تتعامل معها بعض المؤسسات الخيرية وهي (١٢.٥٪)، تم تأصيلها في المفهوم الشرعي، وهو رأي الشافعي - رحمة الله عليه - في أن الزكاة تقسم على ثمانية أقسام، منها العاملون عليها، أي (١٠٠÷٨ = ١٢.٥٪)، وهذا الرأي تفرد به الإمام الشافعي، وباقي الأئمة والعلماء لا يرون تحديد لنسبة العاملين عليها؛ لأن الله - سبحانه وتعالى - ذكر المصارف الثمانية في القرآن للتعريف بالمصارف الثمانية، وأنواعها، وليس لتحديد النسبة، فلذلك العلماء أجازوا

في نسبة العاملين عليها حتى النصف، أي نصف الزكاة المفروضة يعنى ما معناها أن النسبة الإدارية ليس لها حد معين والأمر يرجع على تقدير الحاكم إن وجد، أو تقدير وزارة الشؤون الاجتماعية ممثلة عن الحاكم، أو تقدير الجمعيات الخيرية، بصفتها القائمة الآن على جمع الزكاة وتوزيعها ، فلذلك الواقع الحالي مختلط، ومتباين بصورة كبيرة، ويجب أن تتضافر الجهود في هذا الموضوع الحساس، والمحرج أحيانًا، أن يكون هناك رأي موحد لتعامل مع هذه النسبة، حتى لا ندخل في فوضى، تتأرجح بين المفهوم الشرعي والمفهوم الإداري، والمفهوم المحاسبي، كذلك لابد أن نستفيد من الممارسة العالمية لهذا الأمر؛ حيث إن الممارسة العالمية تترك هذا الأمر للمؤسسات الإنسانية لتعامل مع هذه النسبة الإدارية، وتعتبرها ضرورة من ضرورات الجمعيات الخيرية، حتى تصل المعونات أو المساعدات أو المشاريع بالجودة اللازمة، وحتى يتم تدريب وتطوير الموظفين العاملين في المؤسسات الخيرية تدريبًا وافيًا؛ يمكنهم من التعامل مع المشاريع الخيرية والكوارث... وغيرها، وتكون هذه المصاريف من النسبة الإدارية، ومن الإفادة هنا الإشارة إلى: أن النسبة الإدارية في الممارسات العالمية ليس لها حدود معينة، وترجع إلى المؤسسة نفسها وتقديرها، ولكن المؤشر المعياري لديهم خاصة في أمريكا، وأوربا، والدول المتقدمة في هذا المجال يعتبرون أن المؤشر المعياري

هو الثلث (٣٣٪)، ولا يرون بأسًا أو إشكالًا في ارتفاع هذه النسبة حتى إلى النصف أي (٥٠٪)، إذا لزم الأمر، فلذلك هذه تعتبر من الآراء أو من الممارسات العالمية المقبولة لدى المؤسسات الإنسانية العالمية، وكذلك المناحون والمتبرعون من كافة الأطياف.

مفهوم «العاملين عليها» في الشرع
معنى العاملين على الزكاة

المفهوم الشرعي:

ورد تحديد مصرف العاملين على جمع الزكاة في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ التوبة:٦٠.

ومع اتفاق الفقهاء على هذا المصرف وكونه أحد مصارف الزكاة، إلا أن الفقهاء اختلفوا في تحديد معناه على النحو التالي:

الاتجاه الأول:

يرى الحنفية أن العاملين على الزكاة هم السعاة الذين يعينهم الإمام لجمع الزكاة فقط. قال السرخسي الحنفي في المبسوط ٣/٩: " هم الذين يستعملهم الإمام على جمع الصدقات، ويعطيهم مما يجمعون كفايتهم وكفاية أعوانهم".

الاتجاه الثاني:

يرى الجمهور أن العاملين على الزكاة هم الذين يعينهم الإمام لجمع الزكاة وتفريقها وتوزيعها.

قال ابن قدامة في المغني: ٦ / ٤٧٣:» هم السعاة الذين يبعثهم الإمام لأخذها من أربابها، وجمعها وحفظها ونثلها، ومن يعينهم ممن يسوقها

ويرعاها ويحملها، وكذلك الحاسب والكاتب والكيال والوزان والعداد، وكل من يحتاج إليه فيها، فإنه يعطى أجرته منها ؛ لأن ذلك من مؤنتها".

وقال الماوردي من الشافعية في كتابه (الأحكام السلطانية:١٥٧): " سهم العاملين عليها، وهم صنفان: أحدهما: المقيمون بأخذها وجبايتها. والثاني: المقيمون بقسمتها وتفريقها من أمين ومباشر متبوع وتابع، جعل الله تعالى أجورهم في مال الزكاة؛ لئلا يؤخذ من أرباب الأموال سواها".

وقال النووي في روضة الطالبين ٢/٣١٣:" ويدخل في اسم العامل الساعي، فالكاتب والقاسم، والحاشر، وهو الذي يجمع أرباب الأموال، والعريف، وهو كالنقيب للقبيلة، والحاسب، وهو حافظ المال. قال المسعودي: وكذلك الجندي، فهؤلاء لهم سهم من الزكاة".

وسبب الاختلاف بين الحنفية والجمهور اختلافهم في بعض الأعمال التي تتعلق بالزكاة، هل هي تلزم من وجبت في حقهم الزكاة، أم تندرج تحت مسئولية جامعي الزكاة. وقيل: إن الأحناف ذكروا الصنف الأول من جامعي الزكاة، ولم ينصوا على الثاني؛ استغناء بالأول عن الثاني، وهو داخل فيه.

وهذا الاختلاف بين الحنفية والجمهور له أثر كبير في تحديد من يجوز صرف سهم من الزكاة عليه في المؤسسات والجمعيات التي تقوم على جمع مال الزكاة.

ولعل هذا ما حدا ببعض المؤتمرات مناقشة مفهوم العاملين على الزكاة، ومن ذلك ما جاء في الندوة الرابعة لقضايا الزكاة المعاصرة (المنعقدة في البحرين ١٧ شوال ١٤١٤ هـ الموافق ١٩٩٤/٣/٢٩ م) ما نصه:

١. العاملون على الزكاة هم كل من يعينهم أولياء الأمور في الدول الإسلامية أو يرخصون لهم أو تختارهم الهيئات المعترف بها من السلطة أو من المجتمعات الإسلامية للقيام بجمع الزكاة وتوزيعها وما يتعلق بذلك من توعية بأحكام الزكاة وتعريف بأرباب الأموال وبالمستحقين ونقل وتخزين وحفظ وتنمية واستثمار ضمن الضوابط والقيود التي تقررت في التوصية الأولى من الندوة الثالثة لقضايا الزكاة المعاصرة.

كما تعتبر هذه المؤسسات واللجان القائمة في العصر الحديث صورة عصرية من ولاية الصدقات المقررة في النظم الإسلامية ولذا يجب أن يراعى فيها الشروط المطلوبة في العاملين على الزكاة.

٢. المهام المنوطة بالعاملين على الزكاة منها ما له صفة ولاية التفويض (لتعلقها بمهام أساسية وقيادية) ويشترط فيمن يشغل هذه المهام شروط معروفة عند الفقهاء منها:

الإسلام والذكورة والأمانة والعلم بأحكام الزكاة في مجال العمل.

وهناك مهام أخرى مساعدة يمكن أن يعهد بها إلى من لا تتوافر فيه

بعض تلك الشروط.كما جاء في توصيات الندوة السابعة و العشرين لقضايا الزكاة المعاصرة في (١٠ يناير ٢٠٢٠م)، التي نظمها في مملكة البحرين.

أولاً: العاملون على الزكاة:

أ) يدخل في العاملين على الزكاة الجهات الخيرية الموكل والمرخص لها من قبل الدولة بجمع الزكاة وتوزيعها، وفي حكمها الجهات الخيرية والمراكز الإسلامية خارج بلدان العالم الإسلامي المأذون لها أو المفوضة من قبل المجتمع المسلم.

ب) لا يدخل في الاستحقاق من مصرف العاملين على الزكاة الجهات التطوعية والأفراد المتطوعون وإن كان مرخصاً لهم بجمع الزكاة وتوزيعها. انتهى.

وجاء وصف العاملين عليها ومن يدخل فيهم في جواب لسؤال وجه للجنة الفتوى التابعة لقطاع الإفتاء والبحوث الشرعية في وزارة الأوقاف الكويتية، ما يأتي:

العاملون على الزكاة هم: الذين نصبهم الإمام لجباية الزكاة من أربابها الذين وجبت عليهم، ويدخل معهم في زماننا الجمعيات والمؤسسات والجهات التي ترخص لها الدولة الإسلامية بجمع الزكوات، وتوزيعها على مستحقيها.

كما يمكن أن يدخل فيهم أيضاً الجمعيات والمؤسسات والجهات التي

تقيمها المجتمعات الإسلامية التي تعيش في دول غير إسلامية؛ نظراً لغياب الدولة الإسلامية فيها، ويدخل في عموم العاملين عليها ممن تقدم:

(١) من يقبض الزكاة ممن تجب عليه.

(٢) من يدفع الزكاة لمن يستحقها.

(٣) من يعمل في كتابة أسماء من تجب عليه ومن تجب له وتحري أحوالهم.

(٤) من يعمل في حساب أموال الزكاة وحفظها وحراستها.

(٥) كل من يكون عمله ضرورة لقبض الزكاة ودفعها إلى مستحقيها.

تعقيب

وغالب من يكتب في بيان مصرف العاملين عليها لا يستحضر الصورة المعاصرة بتفاصيلها، وبيان الأعمال التي تقوم بها مؤسسات الزكاة والجمعيات الخيرية المرخص لها، وأهم الوظائف التي يقومون بها.

ابتداء من الإدارة، وقسم المشاريع، والإدارة المالية، وقسم الموارد البشرية، وقسم الخدمات العامة، وقسم نظم المعلومات، وقسم الدراسات والبحوث، وقسم التدريب، وقسم العلاقات العامة، وقسم التخطيط الاستراتيجي وتطوير الأداء، وغير ذلك.

إن تحول مصرف العاملين على الزكاة جمعًا وتوزيعًا لم يعد بهذه الصورة الصغيرة كما كانت في السابق، بل تحول إلى مؤسسة كاملة، بطاقمها المتعدد والمتنوع، بما عرف اليوم عن كل المؤسسات بالهيكل التنظيمي لها، ما يتوجب إعادة النظر في ذلك المصرف وما ينفق عليه من سهمه، بما يحقق أمرين أساسيين:

الأول: ديمومة العمل المؤسسي من جهة، على اعتبار أن المصارف الثمانية تقسم إلى قسمين، أحد القسمين هو العاملون عليها، والباقي هو القسم الآخر المستحق للزكاة من جهة الأخذ لا من جهة العمل

كما هو الحال في مصرف العاملين على الزكاة. **الثاني: تحقيق مقاصد الزكاة**، من سد الضرورات وتلبية الحاجات، وتحقيق الاكتفاء والاستغناء للمصارف، مع استصحاب توسع الحاجة للمستحقين، وما يعيشه العالم اليوم من أزمات، يوجب إظهار دور الزكاة والصدقات والوقف وغيرها في تلبية الاحتياجات الضرورية.

المفهوم الإداري:

هو كل ما يُصرف على جمع الزكاة وتنفيذها من قبل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الخيرية المعتمدة لدى الدولة، ويدخل ضمنها كل ما يتعلق بتنفيذ جلب الزكاة وتحصيلها أو جمعها وتوزيعها، وما تقوم الزكاة سواء بالجمع أو التوزيع إلا بهذه المصاريف، فإذا لم تكن موجودة هذه المصاريف فلا يمكن أداء الزكاة على الوجه الأكمل؛ سوء من ناحية التحصيل أو توزيعها على المستحقين. إذًا كل ما يُصرف من قبل الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية المختصة بالزكاة، لجمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها يدخل ضمن مصرف العاملين عليها. وبالمفهوم الإداري: المصاريف الإدارية التي لا يمكن إنجاز الزكاة إلا بوجودها أو بتوفيرها، وهذا بالنسبة للمفهوم الإداري.

المفهوم المحاسبي: لمصرف العاملين عليها، والنسبة الإدارية، فالمفهوم المحاسبي أكثر دقة في تحديد هذه المصاريف، المفهوم المحاسبي للنسبة الإدارية: هي المصاريف غير المباشرة التي تصرف

على جلب الزكاة وتوزيعها لمستحقيها تكون غير مباشرة على المشاريع. على سبيل المثال: هناك مسجد، فالتحصيل للمسجد، والمصاريف التي تُصرف، المتعلقة بالمسجد؛ تعتبر مصاريف إدارية مباشرة، لا تدخل من ضمن مصاريف النسبة الإدارية، أو العاملين عليها؛ لأنها مصاريف مباشرة على المشروع، فهي مصاريف تخص المشروع.

والمصاريف غير المباشرة: هي المصاريف التي ليس لها علاقة مباشرة في تحصيل الزكاة ودفعها لمستحقيها. مثال: المصاريف العامة، مصاريف الإدارة العامة، ومصاريف الشؤون الإدارية في الجمعيات الخيرية مصاريف السيارات، ومصاريف الإيجار لمقر الجمعية الخيرية، ومصاريف المحاسبة أو الإدارة المالية، وكثير من المصاريف التي ليس لها علاقة مباشرة بتحصيل الزكاة، وكذلك ليس لها علاقة مباشرة في التوزيع. فمثلًا: الأسر المتعففة تعتبر مشروعا، أو مصرفا مباشرا للزكاة، فالذي يقوم بتوصيل هذه الأموال للمستحقين، سواء كانت أموالا أو بضاعة، إذا كان توصيلها للمستحقين يحتاج إلى مصروف، فمصروف هذا الشخص لا يعتبر من المصاريف الإدارية، أو مصاريف العاملين عليها، حسب المفهوم المحاسبي الدقيق؛ لأن هذا يعتبر مصروفا مباشرا للزكاة، فهو يصرف مباشر ةعلى المشروع، أي كأنه من المشروع نفسه، أي توصيل الزكاة للمستحقين. نقول - مثلا- بناء مدرسة من أموال الزكاة أو من أموال الصدقات، فبناء المدرسة

هذا مشروع، فمن يقوم على هذا المشروع أو متابعته في الجمعيات الخيرية؛ سوء كان المحاسب المباشر أو الإداري المراقب لهذا المشروع، حتى لو كان المصروف إداريًا، فهذا المصروف يعتبر مصروفا مباشرا، ليس له مطلقا علاقة بالمصروفات الإدارية، أو النسبة الإدارية التي يتكلمون عنها سوء كانت ١٠٪ أو ٢٠٪ أو ١٢٪ أي كانت، فهذه مصرفات غير مباشرة.

الواقع الحالي الموجود بالكويت

الواقع الحالي الموجود في الكويت وللأسف، أن المصاريف الإدارية غير المباشرة تعتبر سلبية من سلبيات المؤسسات الخيرية الكويتية، وهذا المنظور أو الرأي يُفهم من المتبرعين، أو الشركات، أو المؤسسات التي تتبرع للمؤسسات الخيرية الكويتية، وللأسف، فإن بعض المؤسسات الكويتية تتسابق في تخفيض هذه النسبة، وبعضها قد يذهب إلى إلغاء هذه النسبة، وينسى المفهوم الشرعي لهذا المصرف، أو البند المهم، والحيوي جدًا والذي أعطاه الله سبحانه وتعالى صفة في القرآن الكريم ومصرفًا من مصارف الزكاة الثمانية، بل يتقدم على خمسة مصارف من مصارف الزكاة.

ويغفل كثير من الناس أن هذه المصاريف التي يدفعها للمؤسسات الخيرية التي تقوم على عمل المشاريع الخيرية سوء كانت (١٠٪ أو ١٢٪ أو ١٢.٥٪)، وحتى تصل إلى (١٥٪ أو ٢٠٪)، ينسى أن هذه مصرف من مصارف الزكاة، فإذا دفع الزكاة وتم قطع منها (١٠٪ أو ٢٠٪)، فهي مصرف ضمن مصارف الزكاة، وهي زكاة يؤجر عليها، خارجة عن نطاق الزكاة. وهذا المفهوم نحاول كثيرًا أن نوعي الناس، حتى نوعي

المؤسسات الخيرية التي تحاول أن تبتعد عن هذه النسبة الإدارية، أو نسبة العاملين عليها، أو تتحاشى هذه المصاريف؛ خوفًا من نظرة المتبرعين الكرام بكافة فئاتهم، لكن لابد أن يكون هناك جهد يبذل؛ لتوعية الناس، ولتوعية المؤسسات الخيرية بأهمية هذا البند، وهذا المصرف لأن الله سبحانه وتعالى وضعه من المصارف؛ حماية وصيانة للزكاة نفسها، إذا لم يكن هناك حماية وصيانة للزكاة نفسها؛ فسيتطلع كثير من العاملين في مجال الزكاة لهذه الزكاة، يتطلع كذلك أن يقتطع لتعبه ولجهده في إيصال هذه الزكاة، والله سبحانه وتعالى أوجب هذا المصرف صيانة وحماية للزكاة نفسها، ولإيصالها إلى مستحقيها في كافة المجالات الإنسانية.

المفهوم العالمي للنسبة الإدارية

النسبة الإدارية في المؤسسات العالمية في الدول المتقدمة في مجال العمل الإنساني تعتبر من أهم البنود التي تقيم بها المؤسسات الخيرية، وهذه المصروفات تُسمى المصروفات الإدارية غير المباشرة، وكذلك يدخل من ضمنها التسويق لجلب المال، وهذه تعتبر من المصاريف الإدارية، ومفهوم الغرب أو مفهوم الدول المتقدمة عن المصاريف الإدارية يختلف تمامًا عن المفهوم الموجود في دولنا العربية والإسلامية، هناك يتعاملون مع هذه المصروفات أنها أساسية وضرورية وحيوية لكل مؤسسة إنسانية تعمل في مجال العمل الإنساني؛ لأن هذه المؤسسات لا يمكن أن تقوم بعملها على أكمل وجه، ولا أن توصل الأمانات إلى أهلها من المستحقين، أو إلى المشاريع الخيرية في مختلف دول العالم، أو إيصالها إلى الفقير المستحق إلا بوجود هذه المصاريف، وإلا فإنهم يعتبرون أن المؤسسات التي لا تهتم بالمصاريف الإدارية، أو التي ليس لها مصاريف إدارية غير مباشرة، أن هذه سلبية وليست إيجابية على المؤسسات الإنسانية، وكما قلت سابقًا: إن جودة العمل وجودة إيصال هذه المساعدات؛ ترتكز على هذه المصاريف الإدارية غير المباشرة، لأنهم يعتبرون المصاريف الإدارية

غير المباشرة مصدرا أو مرتكزا لتطوير العمل المؤسسي الإنساني، ويدخل من ضمنها مصاريف التطوير والتدريب والدراسات والبيانات والمعلومات والدورات التدريبية لكافة العاملين في المؤسسات، من هذا نستخلص أن مفهوم المصاريف الإدارية غير المباشرة لدى الدول المتقدمة في العمل الإنساني لها قبول، ولها كذلك احترام لدى المؤسسات والحكومات و قطاع المتبرعين و المؤسسات والشركات التي تتبرع لهذه المؤسسات، لذلك تجد أن المعيار الذي تقاس عليه المصاريف غير المباشرة يصل أحيانًا إلى ثلث الإيرادات، فلو فرضنا أن مؤسسة إنسانية تجمع بالسنة مليون دولار، فالنسبة لهم ثلاثمائة وثلاثون ألف دولار للمصاريف غير المباشرة، والإدارية، وهي نسبة مقبولة جدا بالنسبة لجمع الأموال وتسويق المشاريع، فهي تقاس ب ٣٣٪ من الإيرادات، وهذا موجود في بريطانيا وأمريكا وأستراليا في أوربا في الدول المتقدمة في هذا المجال وقد تصل إلى ٥٠٪.

بل إنهم يعتبرون المؤسسة التي لا تأخذ المصاريف الإدارية غير المباشرة هي مؤسسات غير جادة، وغير فاعلة، وغير مطورة، ولا تهتم بالتطوير والعمل ولا تؤدي عملها بالجودة المطلوبة وذلك هناك جودة الأعمال الإنسانية عالية جدًا، وتصل إلى مستحقيها بجودة عالية، وهناك رقابة من مؤسسات أهلية وشعبية تقوم على مراقبة المؤسسات الخيرية والإنسانية وتراقب مصاريف الإدارية ومصاريفها المباشرة.

المفهوم العالمي كذلك يعتبرون المصاريف التي تصرف لتسويق مشروع معين، أو لمراقبة هذا المشروع، أو متابعته، أو أي مصاريف تصرف على هذا المشروع، يعتبرونها مصاريف مباشرة، وليست مصاريف إدارية غير مباشرة، وهذا الفرق بين التعامل هناك، والتعامل في المؤسسات الخيرية الكويتية، التي تعتبر بعض المصاريف المباشرة غير مباشرة.

وعلى سبيل المثال، فهم يعتبرون مصروف المراقب الإداري في المركز الرئيس في الجمعية الخيرية الكويتية، المراقب للمشاريع أو المراقب لمشروع معين يعتبرونه مصروفا غير مباشر؛ فيدخل في النسبة الإدارية غير المباشرة التي تدخل في العاملين عليها حسب المفهوم، بينما هناك يعتبر مصروفا مباشرا.

وكذلك التسويق لو تم وضع إعلان لبناء مدرسة، في المفهوم العالمي هذا الإعلان مصروف مباشر على المشروع نفسه، وليس وليس مصروفًا غير مباشر كما نعامله نحن في الكويت، فالتسويق والإعلانات كل ما يعلق بهذه المصاريف المباشرة ومتابعة التقارير للمشاريع تعبر مصاريف غير مباشرة بالكويت، وهذا ضعف في المفهوم المحاسبي، أو الفهم المحاسبي للعمليات المحاسبية للمشاريع، وللمصاريف في المؤسسات الإنسانية.

الشبهة الأولى

حول آليات العمل الخيري واللوائح المنظمة

كيف تعمل الجمعيات الخيرية في استلام الأموال وتصريفها؟!!

الرد: فالجمعيات الخيرية بالكويت تحت مظلة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل؛ لذلك فالقوانين المنظمة، واللوائح، والقرارات، تطبق على كافة الجمعيات الخيرية العاملة، وأن كان السؤال، كيف نعمل في الجمعيات الخيرية في تصريف الأموال؟!!

- **كيف تتصرف الجمعيات الخيرية بالأموال المحصلة؟**

ويكون ذلك إجمالًا من خلال استلام الأموال وتصريفها...

١) استلام الأموال؛ كما هو معلوم يمنع أي استلام نقدي فجميعها تسلم عن طريق الروابط، أو الشيكات، أو تحويلات.....

٢) القضية الأخرى الصرف، والصرف يتابع بدقة وبصرامة من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، والصرف كذلك الخارجي، وهذه قضية تكلم فيها الكثير من الناس كيف يتم التحويل الخارجي؟ وإلى أي جهات؟ والنقطة المهمة التي أحب أن أوضحها للجميع أن هناك آلية، وهي آلية دقيقة جدًا، ومحكمة؛ بحيث إنها لا يسمح لأي جمعية أن تتصرف في الأموال بأي طريقة، فمثلًا عندنا في جمعية التميز

الإنساني مشاريعنا في لبنان سواء كانت مشاريع الإغاثة الطبية أو مشاريع التعليم، فعندنا مشروع التعليم ثمانية آلاف طالب سوري لاجئ، نعلمهم سنويًا، لدينا هناك جمعية تشرف على هذا العمل، والقضية هنا أننا لا نستطيع أن نحول أي دولار إلى لبنان إلا بموافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

فحتى نستطيع التحويل يجب علينا أن نحصل على:

١) موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على المشروع أولًا.

٢) موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل على التحويل.

٣) موافقة وزارة الخارجية على الجهة التي تعمل هناك، فالجمعية الخيرية التي نعمل معها في لبنان مثلًا لابد أن تعتمد من سفارة الكويت في لبنان ثم من وزارة الخارجية الكويتية، وتدخل في منظومة وزارة الخارجية الكويتية.

٤) أضف إلى ذلك أن التحويلات عندما تحول لابد أن تكون مراجعة من البنك المركزي.

٥) كما أن هناك مراقبة دولية في الخارج في أمريكا وأوروبا عبر السيتي بنك أو بوج بنك في ألمانيا.

وعليه فالتحويلات والعمليات المصرفية والتحويلات الخارجية كلها مراقبة، وحتى داخل الكويت كلها فعليًا مراقبة، وأزيد على ذلك أن عملنا داخل الكويت مراقب على النحو التالي:

١) من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

٢) أي مبلغ يدخل أو يخرج لأي أسرة، أو أي جهة في الكويت مراقب بمستندات محكمة.

٣) الجمعية العمومية السنوية لكل جمعية كذلك تراقب عملها وتناقشه.

٤) عندنا ميزانيات، والميزانيات أصلًا معلنة، وموجودة، ومتاحة لكل شخص، وليس هناك ميزانيات مخفية، فكل الميزانيات والحسابات مكشوفة للجميع، وأي شخص يستطيع أن يتطلع على ميزانية أو على حسابات معينة، أو على أموال أين ذهبت؟ يستطيع أن يذهب إلى الجمعية التي يختارها ويسألهم وهم يعطونه كل البيانات المتاحة.

الشبهة الثانية

لماذا ١٢,٥٪ وأين تصرف؟

النسبة الإدارية..... لماذا؟! وكم مقدارها؟! وما حكم أخذها؟!

مما يثار في العمل الخيري قضية النسبة الإدارية للجمعيات الخيرية، وأن النسبة يجب ألا تتعدى (١٢.٥٪) بل يدعو البعض أن تكون (١٠٪)، ويرون حرمة الزيادة عليها.

بداية (١٢.٥٪) من القرآن الكريم، والقرآن يقول من المصارف ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ﴾ التوبة:٦٠، فهي من المصارف الثمانية إذا هي الثمن والثمن (١٢.٥٪) فهي حق من حقوق العاملين في الجهات الخيرية، الذين يعملون في مصارف الزكاة، تمام.

(١) القضية التي أحب أن أبينها كذلك، أن الجمعيات الخيرية لا تصرف (١٢.٥٪)، بل (١٢.٥٪) هو السقف؛ على سبيل عندنا في جمعية التميز الإنسان؛ كفالة الأيتام عندنا كفالة أيتام بالخارج ما نأخذ عليه شيء (٠٪)، والإغاثة الطبية مثلًا، نأخذ عليها (٥٪)، أقصى حد التعليم عندنا مصاريف ضخمة جدًا فنأخذ عليه (١٠٪)

ما نصل (١٢.٥٪) كما يقال، وقليل أو نادر الجمعيات الخيرية التي تصل إلى (١٢.٥٪)، مع أنه حق من حقوقها، أضف لذلك الجمعيات الخيرية تصرف وفق هذه النسبة.

(٢) وإذا كانت الجمعية الخيرية عندنا طاقم إداري وموظفون من تخصصات كثيرة جدا، فإن لم تأخذ الجمعية نسبة إدارية، فمن أين ستعمل؟ وكيف يستمر العمل في الجمعيات الخيرية دون وجود رواتب للموظفين؟

النسبة الإدارية غاية الأهمية، لكن ادعاء البعض أن الجمعيات الخيرية في الداخل تأخذ (١٢.٥٪)، وفي الخارج يأخذون (١٢.٥٪) هذا كلام عار من الصحة، ويسأل عليه من يتكلم فيه، الذي يتكلم عن (١٢.٥٪)، و(١٢.٥٪) في الخارج لابد أن يأتي بالبينة، يقولون إن الجمعية الفلانة تأخذ (١٢.٥٪)، والجمعية التي تتعامل معها تأخذ (١٢.٥٪)، فعليهم أن يثبتوا ذلك وبالتالي يمكن أن تحاسب هذه الجمعيات.

القضية الأخرى أن رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة والمتطوعين لا يأخذون أي راتب أو مكافأة أو نسبة من هذه الأموال.

إن النسبة الإدارية التي تأخذها الجمعيات الخيرية إنما هي لتحقيق الاستدامة، وإن كان جمع الزكاة قديما لم يكن بهذا الجهاز الإداري الضخم، ومع هذا شرع الله للأمة أن تأخذ من الزكاة للعاملين عليها، فكيف والحال اليوم أصعب، والحاجة إلى جهاز إداري يقوم على أعمال البر والخير الحاجة فيه ماسة.

الشبهة الثالثة

تسعة ملايين دينار فزعة الكويت... مبالغ ضخمة. أين ذهبت؟

من الشبه المثارة من منتقدي العمل الخيري داخل الكويت هو: أين التسعة ملايين التي جمعت في فزعة الكويت، وأين صرفت؟

والجواب على ذلك يكون من خلال تسليط الضوء على أرقام، والأرقام هذه تقريبية وليست دقيقة ١٠٠٪، لكنها أقرب إلى الصحة، سأعطي مثالًا حتى تتضح الصورة، ويعرف الشعب الكويتي، أين ذهبت هذه الأموال؟

١) العمالة السائبة: تقريبًا حولي ٣٠٠.٠٠٠ حسب إحصائية وزارة الداخلية أو وزارة الشؤون، قالوا ال ٣٠٠.٠٠٠ منهم من سافر أو جاري التسفير جدلًا سافر ٥٠.٠٠٠ ألف وباقي ٢٥٠.٠٠٠ تقريبًا، فإذا أعطينا لكل شخص سلة بعشر دنانير ١٠ ×٢٥٠.٠٠٠= ٢.٥٠٠.٠٠٠ د.ك، هذان مليونان ونصف فقط.

٢) الأسر المتعففة: عندنا ما يقارب ستين ألف أسرة متعففة تقريبًا، لو أعطيناهم سلة بتكلفة ٤٠د.ك وأربعون دينارًا مبلغ قليل، فسيكون ٤٠×٦٠.٠٠٠= ٢.٥٠٠.٠٠٠ د.ك، هذان مليونان ونصف أيضًا.

٣) الحقيبة الوقائية: الحقيبة الوقائية تقريبًا وزعنا كاتحاد وتحالف الجمعيات الخيرية حولي ٥٠٠.٠٠٠ حقيبة وقاية تكلفة الحقيبة الواحدة ٤د.ك، ٥٠٠.٠٠٠×٤=٢.٠٠٠.٠٠٠ د.ك تقريبًا.

٤) تجهيز المستشفيات والمحاجر والمدارس: تجهيز المستشفيات والمحاجر والمدارس بالفرش، وبكل التجهيزات، التي كانت مطلوبة من وزارة الصحة، تقريبًا هذا ما يقارب ١.٠٠٠.٠٠٠د.ك.

٥) حق الإيجارات: يوجد لدينا إيجارات، فلو أعطينا كل أسرة ١٠٠د.ك، فنحن نتكلم عن ١٠.٠٠٠ أو ٢٠.٠٠٠ ألف أسرة عفوًا تحتاج إلى الإيجارات فلو دفعنا لكل أسرة يطلع عندنا كذلك ١٠٠×٢٠.٠٠٠=٢.٠٠٠.٠٠٠د.ك، وهذان مليونان دينار، فلو جمعنا هذه الأرقام سيكون عندنا ١٠.٠٠٠.٠٠٠د.ك نتكلم عن شهر واحد فقط، فلو نتكلم عن ثلاثة شهور في أزمة كورونا تقريبًا شهر ٣، ٤ ، ٥، نتكلم عن مصروفات ٣٠.٠٠٠.٠٠٠ د.ك فإذا ما جمع في الفزعة لا يساوي الثلث، نتكلم هذه ٩.٠٠٠.٠٠٠ د.ك وهذه ٣٠.٠٠٠.٠٠٠د.ك، حتى قد لا تساوي الربع لأني ما أحصيت كل المصاريف لأن هناك مصاريف أخرى لم ننتبه إليها، وأظنها تدرج معها مثل الوجبات . الغذائية التي كانت توزع، والمعقمات، وأشياء كثيرة كانت تخرج النقدي كمساعدات وكوبونات، فالجمعيات الخيرية قامت بعمل كوبونات للأسر وهذه المبالغ لم نحسبها، فإذا ما جمعنا هذا كله أظن ما جمع لن يصل ربع الحاجة الفعلية الموجودة.

الشبهة الرابعة

حول تمويل جهات مشبوهة

الشبهة: يدعي البعض أن جزءًا من مبالغ التبرعات ربما تذهب إلى جهات مشبوهة، ومثل هذا الكلام لا يستحق الرد عليه حقيقة، وهي شبهة قديمة وقد تم تفنيدها من زمن.

الرد: لكن من باب البيان نقول: الآن ووفق القوانين الصارمة والقرارات من وزارة الخارجية، ومن وزارة الشؤون الاجتماعية، والبنك المركزي؛ يستحيل لأي جمعية خيرية أن تقوم بتحويل أي دولار لأي جهة مشبوهة، وهذه قضية حقيقة في غاية الأهمية، لا يمكن أن تقوم جمعية وفق هذه الآلية، أن تقوم بتحويل لأي جهة مشبوهة، وذكرنا هذا الكلام بالتفصيل.

ثم إن القول بهذه الشبه هو اتهام لوزارات ومؤسسات الدولة ذاتها، وأنها لا تقوم بالرقابة الواجبة، بل هو جهل بطبيعة وآليات جمع التبرع وتوزيعه فوق اللوائح والقوانين.

ومثل هذه الادعاءات وضع القرآن الكريم منهج التعامل معها، وأبان كيف نتلقى مثل هذه الشبهات والتهم،

وذلك في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ **الحجرات:** (٦) **والقضية التي أحب أن أؤكدها أن أمريكا وفرنسا باستخباراتها وبأجهزتها درست، وتابعت العمل الخيري الكويتي باهتمام ولمدة سنوات طويلة، وبفضل الله تعالى لم تجد أي اتهام أو أي خلل في العمل الخيري الكويتي، وإضافة إلى ذلك نحن نعتز بشهادة أفضل من هذه، شهادة صاحب السمو أمير البلاد بكلمته بأنه زكى العمل الخيري الكويتي ونزاهته، وكذلك رئيس مجلس الوزراء مشكورًا أكد هذه التزكية، وأكمل هذه التزكية وتوجها في أزهى صورة الشعب الكويتي الكريم؛ حين أقبل على العمل الخيري الكويتي بحماسة كبيرة، فزكاها بالعمل، وزكاها بالأداء والعطاء، وكان أفضل رد، ليس ردنا نحن، ولكن رد الشعب الكويتي، كلما زاد التشكيك في العمل الخيري الكويتي بفضل الله سبحانه وتعالى ، فإن الشعب الكويتي هو الذي يرد على هؤلاء، لذلك نحمد الله - سبحانه وتعالى - على هذه التزكية وهذا التوفيق.**

الشبهة الخامسة

كيف يتم تمويل جهات مشبوهة بوجود رقابة محلية عالمية صارمة؟!!!

الشبهة: ادعاء البعض ممن يحاربون العمل الخيري من أن هناك تمويلاً لجهات مشبوهة أو إرهابية.

الرد: وهذا كلام مستحيل. ولكن الاستحالة، لماذا؟؟؟

لأنه توجد خمس جهات رقابية محلية، وخمسة عناصر رقابية عالمية، سأتكلم باستفاضة وأوضح العنصر الأول المحلي، وهو على النحو التالي:

(١) وزارة الشؤون الاجتماعية الكويتية.

(٢) وزارة الخارجية الكويتية.

(٣) البنك المركزي.

(٤) مكاتب التدقيق.

(٥) الجمعيات العمومية للجمعيات الخيرية.

وإذا انتقلنا للرقابة الخارجية، فعندنا خمسة عناصر رقابية كذلك تراقب العمل الخيري وخاصة الخليجي، وهي: ومثال ذلك، نتعامل مثلاً مع جمعية اسمها جمعية الزكاة في لبنان، فهناك وزارة الداخلية تراقبها، وهي الجهة الداخلية المناط بها مراقبة

هذه الجمعية، والأموال التي تأتيها وأين تصرف؟ وفي مرات كثيرة يُطلب منا مستندات حتى نغطي متطلباتهم.

(٢) البنك المركزي في الدولة نفسها، فمثلًا البنك المركزي اللبناني يراقب الأموال ويتأكد من كل المستندات الموجودة.

(٣) وزارة الخزانة الأمريكية، منذ ٢٠١١ وهي تتابع كل الأعمال الخيرية والإنسانية في دول إسلامية وخاصة في دول الخليج.

(٤) البنك الوسيط، فالتحويل بالدولار، يكون هناك بنك وسيط، وغالبًا (سيتي بنك) في أمريكيا، يراقب كذلك وهو أحيانا يوقف بعض العمليات؛ إذا كانت فيه بعض مستندات غير كاملة أو غير وافيه.

(٥) البنك الوسيط إذا كان التحويل باليورو مثال التحويل (الدودش بنك) في أوروبا، يُراقب هذه التحويلات ويتأكد من أن هذه التحويلات تمت بالمستندات المطلوبة.

عندي سؤال: واسمحوا لي أن اسأله بالكويتي، من الخبل الذي يحول فلوس إلى جهات مشبوهة في ظل هذه المنظومة الخماسية المحلية والمنظومة الخماسية العالمية، من الخبل الذي يسلم رقبته للذي يراقبه أو الجلاد له، هذا مستحيل أن تقوم أي جمعية بعمل مشبوهة أو تحويل مشبوهة في هذه الحالة.

٣ - عندي نقطة مهمة جدًا، وسؤال مهم جدًا، الذي يشكك في العمل الخيري ويقول: تحول إلى جهات مشبوهة أو جهات إرهابية،

السؤال إذا أنت عندك بينات وعندك دلائل، وأدلة واضحة، يعنى أنت الآن في إحدى حالتين؛ أم أن تقدم هذه الأدلة إلى أمن الدولة وتقول هذه الجمعية تحول إلى جهات مشبوهة وهذه الأدلة تمام، والحالة الأخرى إذا لم تقدم هذه الأدلة فأنت متستر مع هذه الجمعية في هذا العمل المشبوهه أو العمل الإجرامي، لأن هذا أمن دولة، فأنت متستر على مجرم في حق الدولة، أو في حق أمن الدولة، لذلك فأنا رأي عندك الحالة الوحيدة التي تستطيع أن تتكلم فيها عن هذه الجهات والتحويلات المشبوهة، أن تتقدم إلى أمن الدولة وتقول لهم عندي هذه البيانات عن هذه الجمعية فحققوا معها، وإلا الأفضل لك أنك تستريح، وتقعد في بيتك، والرسول صلى الله عليه وسلم يقول : " ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت ...".[1] وتوزيع الاتهامات يمنة ويسرة من غير دليل هذا كلام قديم، وهذا كلام لم ينطو على كثير من الناس الذين مروا سابقًا، بفضل الله تعالى مثل ما قلنا: كلما زاد التشكيك في العمل الخيري كلما زاد العمل الخيري قوة، وكلما زاد إقبال الناس على العمل الخيري الكويتي.

(١) - رواه البخاري ١٠ / ٤٤١ في الأدب، باب إكرام الضيف وخدمته، وباب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره، وفي الرقاق، باب حفظ اللسان، ومسلم رقم (٤٨) في اللقطة، باب الضيافة ونحوها، والموطأ ٢ / ٩٢٩ في صفة النبي ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب، وأبو داود رقم (٣٧٤٨) في الأطعمة، باب ما جاء في الضيافة، والترمذي رقم (١٩٦٨) و (١٩٦٩) في البر، باب ما جاء في الضيافة وغاية الضيافة إلى كم هي.

وكما قال الشاعر:

وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت... أتاح لها لسان حسود

الشبهة السادسة

ماهي النسبة الإدارية في العمل الخيري؟ وهل تعتبر من الزكاة؟

الرد: الحديث عن النسب الإدارية متكرر، وقد ناقشني كثير من الأخوة في هذا الموضوع؛ وأحب أن نبين أكثر موضوع النسب الإدارية؛ لأنه سبب صداعًا كبيرًا للجمعيات الخيرية وكذلك للمتبرعين، ويعطي فرصة للمتصيدين أن يُشككوا في العمل الخيري من خلال هذه النقطة.

النسب الإدارية: يجب أن نوضح قبل أن ندخل في موضوع النسب الإدارية، كنسب تأخذ من الزكوات أو الصدقات وتصرف على مصاريف للمؤسسة؛ نبين ماهي النسبة الإدارية المباشرة؟ وما هي النسبة الإدارية غير المباشرة؟ في الشركات المحلية، وكذلك في الشركات العالمية والمؤسسات العالمية، يوجد اتفاق على أنه هناك مصاريف إدارية غير مباشرة، ومصاريف إدارية مباشرة.

المصاريف الإدارية غير المباشرة: هي التي ليست لها علاقة بالمشروع المتبرع له، فالمشروع نفسه لا علاقة له بهذه المصاريف، **مثال: المصاريف الإدارية؛** مثلًا: الشؤون المالية، والشؤون

الإدارية، والإيجارات، والاستهلاكات، والسيارات، والنقل، والموظفين الموجودين،والإعلان، أي مصاريف ليست لها علاقة مباشرة بالمشروع نفسه.

أما المصاريف المباشرة: هي التي ترتبط بالمشروع نفسه، مثال حتى أوضح: بناء مدرسة مثلًا: نبني مدرسة في الهند، البناء نفسه وما تعلق بالبناء من مصروف مباشر، في الكويت هناك مصروف يفترض أن يكون مباشرًا، المسؤول عن المشروع مثلًا المتابع للمشروع، الذي يعد التقارير، الذي يرتب العقود، كل هذه الأمور المسؤول هنا في الكويت أو إدارة المشاريع يفترض أن تكون مصاريف مباشرة، لكن بفضل الله سبحانه وتعالى نحن هنا في الكويت نعتبرها كلها مصاريف غير مباشرة وهي من صالح المتبرع، لأنها تقلل من المصاريف الإدارية غير المباشرة على المشروع.

في الممارسات العالمية: هو الموضوع نفسه، فهناك مصاريف إدارية مباشرة ومصاريف إدارية غير مباشرة، الفرق أنهم يعتبرون المصاريف الإدارية المباشرة داخلة في المشروع، وليست من النسب الإدارية التي تعتبر غير مباشرة التي نتكلم فيها، التي هي مثلًا (٥٪ أو ١٠٪ أو ١٢.٥٪)، بحد أقصى، حسب فتوى وزارة الأوقاف.

النقطة الأخيرة: التي أحب أن أوضحها، أن المتبرع يتبرع بدينار لو قلنا: إن هذا الدينار (١٠٠فلس) ستذهب لحق العاملين عليها كما

ذكرنا، حتى نطمئن هذا المتبرع، نقول: لهذا المتبرع حتى التي تذهب للمصاريف الإدارية غير المباشرة هي أصلًا زكاة لأن الله تعالى قال: ﴿وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا﴾ التوبة: ٦٠ فهي من الزكاة.

لذلك فعلى المتبرع أن يطمئن أن كامل المبلغ الذي يدفعه هو الدينار كاملًا يذهب إلى مصارف الزكاة؛ ويأجر عليه، ليس مثل الممارسات العالمية التي تكلمنا عنها، فهناك يعتبرونها مصاريف إدارية ليس موضوع زكاة عندهم.

بالنسبة لنا نعتبر هذه (١٠٪)، وهي (١٠٠فلس) مثلًا من الدينار تعتبر زكاة، وهي من المصارف التي تحددها الله تعالى في قرآنه، وبالتالي فالإنسان الذي يدفع هذه (١٠٪)، تعتبر من مصارف الزكاة، ويأجر عليها بإذن الله تعالى.

الشبهة السابعة

كيف تعمل الجمعيات الخيرية في العالم الغربي؟

الرد: كيفية عمل الجمعيات الخيرية موضوع في غاية الأهمية: حقيقة يهم كل موظف موجود في العمل الخيري أو كل متبرع أو حتى المتابع للعمل الخيري بصفة عامة؛ لأنه يتعلق بالعمل الإنساني وقوانينه ولوائحه في العالم الغربي، والعالم الغربي نتكلم عن دول غربية، ونتكلم عن أوروبا وأمريكا وكندا، الحقيقة هم متقدمون جدًا عنا في مجال العمل الإنساني، لأن مجال العمل الإنساني عندهم منظم، ووضع له قوانين ولوائح منذ أكثر من مائة عام وكذلك هناك مؤسسات رقابية أهلية تراقب العمل الإنساني، ومن العجيب أنه لا توجد وزارة اسمها وزارة الشؤون أو مثلًا وزارة الداخلية أو وزارة الخارجية، تتابع الأعمال الإنسانية.

هناك يوجد شيء واحد: أن الجهة تتقدم إلى الحكومة بطلب إنشاء جمعية خيرية، فيتقدم ثلاثة أشخاص مثلًا على الأقل

لإنشاء جمعية إنسانية، ويقتصر عمل الحكومة على أن تأخذ هذه عليها مشاكل أمنية، وهم يسمونها بمصطلح (الدو دل جنس) هذه هي (الدو دل جنس) ما قبل الإنشاء فساعتها يصرح لهم بعمل إنساني.

والمتابع للعمل الإنساني هناك يجد شيئًا اسمه (كومشن)، فمثلًا: شهادة الكومشن في بريطانيا فيه كذلك شهادة الكنسل أو الكومشن في أمريكا، الكومشن هذا فقط للتسجيل، أنت تسجل مثل نقابة المهندسين ونقابة المحامين، وكذلك هي جهة ليس لها سلطة على الجمعيات الخيرية، ولكنها تسجل الجمعيات في لوائح عندها، وتتابع أعمالها، وإذا وجدت أي انحراف في العمل، أو لاحظت على أي مؤسسة مخالفة، فهي تحيل هذه المؤسسة إلى المحكمة، لكنها ليس لها أي سلطة، فهي ليس لها علاقة بالمشاريع التي تقوم عليها، وبالنسبة للتحويلات، فكل مؤسسة هناك بعد ما تأخذ التصريح وتفتح حسابًا بنكيًا فهي حرة ، فيمكن أن تحول إلى أي مكان في العالم، فتقوم بأي مشروع في أي مكان في العالم ، بغض النظر عن الجهة أو عن الدولة التي نعمل فيها، وهي مسؤولة عن نفسها مسؤولية كاملة، وهناك مؤسسات تراقب هذا العمل، وتراقب هذه المؤسسات، هي مؤسسات بحثية ومؤسسات تصنيفية تقييمية لهذه المؤسسات الإنسانية التي تعمل في الميدان، إذا المؤسسات الرقابية هي التي تراقب، وهي مؤسسات أهلية أقيمت أصلًا للبحوث وللمراقبة ومتابعة الجهات أو المؤسسات الإنسانية وماذا تفعل هذه المؤسسات. وهي تقوم بأربعة أمور: (تقوم بعمل الأبحاث، وتقوم بعمل التحليل لميزانيات هذه المؤسسات، وتقوم بعمل تقييم، وتقوم بعمل تصنيف لهم).

وهذه مؤسسات كثيرة جدًا وهي التي نتعمق في عملها، ونرى كيف تتعامل مع المؤسسات الإنسانية.

أهم ثلاث مؤسسات على مستوى العالم هي:

١ - تربل بي ويز جفن أليزر: من أشهر المؤسسات التقييمية.

٢ - شيرتي نجتيتر: كذلك من أشهر المؤسسات التقييمية.

٣ - جي ستر.

طبعًا هناك مؤسسات كثيرة جدًا، تكلمت عن ثلاث مؤسسات مثل: الرشتي روتش - الهبكولتي ربيل كوتسل - ال إس أم سي في استراليا- جي تي ستار).

والمؤسسات كثيرة بحثت فيها، وعملها رائع جدًا في مراقبة العمل الإنساني هناك.

السؤال المهم: كم النسبة الإدارية المعتمدة عند هذه المؤسسات التي ذكرناها؟

ربما تعجبون إذا عرفتم الإجابة.

الشبهة الثامنة

كيف تقوم الجمعيات الخيرية بالتوفير على المتبرعين؟

الرد: سمعت أحد المشايخ يقول: يا جماعة الذي عنده قدرة يأخذ بيده ويوزع على المحتاجين مباشرة، ولا يعطي للجمعيات الخيرية كيف يأخذ (١٠٪)، فيذهب ويوزع بيده في مكان يرى أنهم يحتاجون.

وهذا كلام منطقي جدًا وأكيد مقبول في حدود ما إن كنا نتكلم عن إغاثات لا تتجاوز (٠.٠١٪) من الإغاثات، لكن حين نتكلم عن إغاثات كبرى مثل ما نتكلم عن فزعة الكويت أو غيره، هذا كلام غير منطقي تمامًا، فكيف للإنسان أن يحمل ٢٠ حصة غذائية ويذهب بها، وآخر يحمل ٣٠ حصة غذائية وثالث يحمل حصصًا أخرى وهكذا... بهذه الطريقة لا يمكن أن تغطي أي شيء من العمل أو من الإنجاز الذي تود أن تنجزه.

القضية الأهم من ذلك: نحن في الجمعيات الخيرية حين نذهب لنشتري، فإننا نشتري بكميات ضخمة، ونأخذ عليها خصمًا كبيرًا، بخلاف الشخص العادي حين يشتري، فإذا اشترى الإنسان مثلًا الزيت أو الأرز، بدينار، فالجمعيات الخيرية تستطيع أن نشتريه بـ٧٠٠ أو ٧٥٠ فلسًا، بالتالي وفرنا الربع على المتبرع، وكثير من المواد يعطون إياها

التجار بحكم العلاقات الطيبة معهم يعطون كثير من المواد مجانًا، بالتالي وفرنا على المتبرع.

بالتالي فإن ما يصرف من (١٠٪)، من المصاريف الإدارية التي تكلمنا عنها غير مباشرة، نحن نوفر ضعفها أو ثلاثة أضعافها في التوفيرات التي نحصلها للمتبرعين.

وعندي تجربة شخصية: عندنا في لبنان مدارس الكويت الخيرية فيها ما يقرب من ١٠.٠٠٠طالب سوري، نحن نعلم الطالب ب (٦٠د.ك) لمدة سنة مع: (الملابس - القرطاسية - كتب)، تصور أن (٦٠د.ك) هذه تعلم هذا الطالب لمدة سنة، بينما في المعدلات الموجودة عندهم هناك، فإن المعدلات الطبيعية ، فإن أقل مدرسة تأخذ على طفل يتعلم (١٢٠د.ك)، إذا نحن وفرنا ما يقارب (١٠٠٪) من التبرع على المتبرع الكريم، تصور (٦٠د.ك) حين تضعها في موضوع (١٠.٠٠٠) طالب انظر كم!!! تقريبًا نوفر على المتبرعين ما يقارب ٢.٠٠٠.٠٠٠دولار سنويًا، لما تقيس هذه (١٠٪) الجمعيات الخيرية، فالجمعيات الخيرية الأخرى كثيرة وموجودة وعندهم تجارب في التوفير مثلنا وأحسن منا، وبالتالي يوفرون على المتبرع.

لذلك (١٠٪) أعتقد ال (١٠٪) أو حتى إذا وصلت إلى (١٢.٥٪)، بفضل الله - سبحانه وتعالى - نعوضها للمتبرع ونعوضها أضعافها.

ونكررها مرة أخرى أن المتبرع إذا دفع (١٠٪)، أو (١٢.٥٪)، فهي من

مصارف الزكاة، يؤجر عليها مثل ما يؤجر على الحاجة التي يوصلها، حتى يطمئن المتبرع ويكون على ثقة مع الجمعيات الخيرية.

الشبهة التاسعة

هل تعلم؟ أن النسبة الإدارية في الدول الغربية تبلغ؟؟؟؟ ٪؟

عن النسب الإدارية في العالم الغربي، وأقصد بالعالم الغربي: دول أوروبا، وأمريكا، وكندا.

الرد: أوضح الفرق في التعامل القانوني واللائحي، وكذلك القرارات المنظمة للعمل في الممارسات العالمية، فإنها تختلف تمام عن الممارسات المحلية عندنا.

ففي الممارسات العالمية ليست عندهم وزارة شؤون أو وزارة خارجية للرقابة على المؤسسات الخيرية، وفي المقابل عندهم نظام آخر هو الرقابة المدنية، والشعبية للمؤسسات، فهناك مراكز أبحاث، ومؤسسات تقييمية، ومؤسسات تراقب العمل الإنساني؛ تقوم بعمل تحليلات، وتعمل دراسات وافية، وتصنيفات للمؤسسات الإنسانية، وبالتالي فالمتبرع واضح بالنسبة له أين يتبرع وأين يذهب الدولار الذي ينفقه للعمل الإنساني، وكذلك المؤسسات الخيرية نفسها تحطاط جدًا لأي مبالغ تصرفها؛ لأنها مراقبة من المؤسسات الخيرية الأخرى، وهي غير ربحية، وهذا حقيقة من الأنظمة الراقية جدًا، فمؤسسات العمل الإنساني في الغرب عمرها مئات السنين، والمؤسسات الرقابية عمرها

ما يقارب ربع قرن، أي خمس وعشرون سنة لما بدأت المؤسسات الرقابية تعمل هناك، ومن خلال دراستي للعمل الإنساني في الغرب، وخلال ثلاث سنوات أبحث في أمور كثير موضع العمل الإنسان هنا، لكن ركزت في المرحلة الأخيرة على النسبة الإدارية، ووجدت حقيقة شيئا عجيبًا جدًا، وهو المؤسسات التي تعمل هناك تحدد النسب المعقولة، وكذلك تصنف عندهم تصنيفات (التقييم - التصنيف) ويبدأ التصنيف مثلًا من أ+ أ- تقريبًا مثل تصنيفات الجامعة مثل ما يحددون نتيجة الطالب وعندهم أفضل مؤسسة تؤدي عملها هناك، هي التي تدفع ما يقارب ١٠٪ كمصاريف إدارية، وعندهم النسبة المقبولة من ٣٥٪ إلى ٥٠٪ مصاريف إدارية، وفي بريطانيا تصل النسبة إلى ٦٠٪ وهناك شيء اسمه (البنش مارك) هو المرجع المعياري أو المعدل لتسهيل معدل النسب الإدارية المقبول عالميًا، ويرجع إليه في تقييم أي مؤسسة، (البنش مارك)، عندهم ٣٣٪ نتكلم عن الثلث مصاريفك تذهب لمصاريف إدارية مقبولة جدًا، وهو المعيار الذي يمشون عليها.

وعندهم مؤسسة تربل بي ويز جفن الينس هذه عندهم ستاندرس المعايير (٨ - ٩) المعيار رقم (٨ - ٩)، يتكلم عن أن ٦٥٪ من مبلغ الإيرادات إذا ذهب لأنشطة للمشروع هذه نسبة مقبولة عندهم جدًا، يعني ٣٥٪ مصاريف إدارية تعتبر مقبولة جدًا.

وعندهم كذلك شيء آخر اسمه (الفندريزر) نسبة أخرى وهي استقطاب

المال للمؤسسة، وهو ما يقابل عندنا، فالتسويق ينفق عليه من بند منفصل عن المصاريف الإدارية غير المباشرة.

والمرجع الذي أخذت منه المؤسسات كثيرة، وأتابعه منذ فترة طويلة منها: شرتي وتش، شرتي منتيتر، شرتي نفتيتر، شرتي رفيول كنسل، مثل ما قلنا: تربل بي، جيد ستار، مؤسسات كثيرة جدًا، لكن أفضل أو أكبر ثلاث مؤسسات تقييمية للعمل الإنساني وهم يعتبرون مرجع ثلاث: تربل بي، جيد ستار، شرتي نفتيتر.

تصور أن (٣٣٪) مصروف مقبول لدى الجمعيات الإنسانية في العالم الغربي، وكذلك لدى المتبرع عندهم.

السؤال: كيف تكون هذه النسبة العالية عندهم مقبولة؟ وكيف لا تثار ضجة عندهم على هذه النسبة العالية التي تأخذ للمصاريف الإدارية؟

لأن المتبرع يرى أن المؤسسة من حقها أن تأخذ مصاريف إدارية حتى توصل الإغاثة أو الإعانة إلى مستحقيها وتوصلها بكفاءة عالية وكذلك بالسرعة الممكنة لذلك هو يعتقد أن هذه المصاريف من حق المؤسسة ويدفعها وهو مطمئن.

لذلك نحن في الكويت نتكلم عن (١٠٪ أو ١٢.٥٪) نسبة لا تكاد تقارن مع النسب العالية التي في الخارج، فأحب أن أُطمئن الجميع متبرعًا كان، أو منتقدًا، أو الجمعيات الخيرية الكويتية، أو الحكومة ومؤسساتها،

نحن بفضل الله سبحانه وتعالى نحن على الطريق السليم والنسب التي تؤخذ معقولة جدًا وبسيطة لتطوير العمل الخيري.

الشبهة العاشرة

الرد القويم على الكاتب الكريم

حوارنا مع أحد منتقدي العمل الخيري كاتب صحفي مشهور في جريدة صحفية مشهورة.

حقيقة كتب مقالًا جميلًا، ينتقد الحلقات التي عملتها أو عنده بعض الملاحظات المهمة على الحلقات التي تكلمت فيها.

من الأمور المهمة التي تكلم فيها:

- لماذا تتخوفون من التشكيك في العمل الخيري؟ وتعصبون وتنرفزون؟

لم نقل: إننا مشككون في العمل الخيري، وخطابنا ليس مع المشككين في العمل الخيري؛ بل خطابنا مع المنتقدين للعمل الخيري.

المشككة في العمل الخيري: ربما عنده أجندة خاصة، ربما عنده أهداف خاصة، ربما وراءه أناس، ما ندري، لذلك ما نلتفت له ولا نتحاور معه، نتحاور مع منتقدي العمل الخيري، من لهم هدف إصلاحي، وتقويمي، وتطويري للعمل الخيري أمثالكم الكرام.

لذلك لم أذكر هذا الكلام. كذلك ذكرت نقطة مهمة جدًا.

- الذي ينتقد العمل الخيري لماذا تسمونه مشككًا في العمل الخيري؟

كذلك لم أذكر هذا الكلام، وقد قعدت أقول: مرة أخرى كلامنا على

المشكك خارج نطاق حسابتنا، نحن نتكلم عن موضوع المنتقد بهدف التصحيح. وذكرت كذلك أنت نقطة.

● قلت أو أني قلت: (المشككون يريدون إيقاف العمل الخيري أو يريدون تخريب العمل الخيري أو كذا).

لم أذكر كذلك هذا الكلام، أوكد مرة أخرى أن خطابي للمنتقد والمنتقد بهدف التصحيح.

● ذكرت نقطة ثالثة أن العمل الخيري الكويتي في خارج الكويت والجمعيات الآن تجمع لمجاعات في الخارج ونحن في أزمة كورونا.

أقول: لماذا تدخل موضوع أزمة كورونا في العمل الخارجي، الجمعيات الخيرية الكويتية، لها اعمال خيرية مستمرة، عندهم كفالات أيتام والأرامل، عندهم آبار، عندهم مثلًا إغاثات.

السؤال: هل نتوقف الآن، أو نوقف كل هذه الأنشطة حتى نركز في موضوع حملة الكويت ضد كورونا؟

هذا الكلام غير منطقي، وأعتقد تتفق معي أن العمل الخيري الكويتي مستمر في الخارج، ويرفع راية الكويت خفاقة في كل مكان في العالم، وهو الذي أعطانا سمعة كبيرة للعمل الإنساني في الكويت؛ وأصبحت الكويت بلد الإنسانية وأميرنا بفضل الله - سبحانه وتعالى - أمير الإنسانية، لا يمكن أن نتوقف حقيقة في الخارج، ومع ذلك فنحن بفضل الله - سبحانه وتعالى- الحكومة والجمعيات الخيرية تفرغت تمامًا وأوقفت نشاطاتها

مؤقتًا، وبعض الجهات الخيرية ومنها جمعية التميز الإنساني تفرغت للعمل الداخلي في الكويت لمواجهة أزمة كورونا.

● ذكرت أن رئيس جمعية خيرية مدان في قضية أخلاقية....

والله لا نعرف ما قصدك من هذا الموضوع؟!!

مدان يحال إلى النيابة، ويأخذ جزاءه، وما علاقتنا بهذا الموضوع؟!! وأي إنسان يعمل مسؤول عن عمله. هل تتوقع أن الجمعيات الخيرية ما فيها أخطاء؟

هناك أخطاء، وأكيد المخطئ لابد أن يحاسب وهذه نقطة مهمة جدًا، والعاملون بالجمعيات الخيري ليسوا ملائكة، وأنت ترى هذه الحكومات والمؤسسات والبنوك والشركات كلهم عندهم أخطاء وتجاوزات ربما تصل إلى المليارات، وهم عندهم مستشارون، وعندهم الأجهزة، وعندهم الإمكانيات الضخمة، تتوقع من الجمعيات الخيرية ألا يكون فيه خطأ، سيكون هناك أخطاء، ما دام هناك عمل؛ فهناك أخطاء، وهذه سنة الحياة، لكن نحن نحرص أن نعمل بكفاءة عالية جدًا، ونخفض من الأخطاء قدر الإمكان، ونصحح دائمًا العمل حتى نصل إلى أفضل إنجاز ممكن.

كذلك لما تكلم عن موضوع أخطاء في الجمعيات، هناك صحيفة مشهورة تولاها مدير التحرير وهو عنده علاقات خارجية، وعلاقات خارجية مع جهات مشبوهة وحساباته مضخمة، هل نقول: أغلقوا

هذه الصحيفة أو أن الصحافة هذه كلها سيئة وفاسدة؟ أبدًا، على الرغم أن هذا الشخص موجود في الصحيفة منذ خمس وعشرين سنة، ونقول أين مجلس الإدارة غافلًا أو متغافلًا عن هذا الشخص مدة خمس وعشرين سنة لا يعرف هذا الشخص، كيف وضع هذا الشخص؟ وما هي المعايير التي يتم بها تعيين أشخاص خاصة في أماكن حساسة مثل هذه؟ هل نقول هذا مجلس إدارة غير كفؤ وبالتالي أقيلوا مجلس الإدارة هذا.

لا، والله تعالى يعلمنا الإنصاف في الحكم، فقال في محكم تنزيله: ﴿أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ النجم: ٣٨، فالعقوبة على الشخص المجرم أو المدان وحده دون غيره، وإلا كان إجحافًا وظلمًا.

القضية الأخيرة فزعة الكويت: أنت قلت هذه حملة فاشلة!!! أعتقد أنك تتفق معي أن الحملة الفاشلة لها أسباب أو أن الحملة الفاشلة فيها عناصر الفشل، تكرم حضرتك وتعطينا ما أسباب الفشل؟ ما أوجه الفشل في هذه الحملة؟ حتى نعرف ونصحح، أن تقول حملة فاشلة وفقط. حملة فاشلة في إيراداتها، حملة فاشلة في مصروفاتها. كيف نقبل هذا الكلام؟ فهمنا قل والله هذه الحملة فاشلة؛ لأن الصرف الذي ذهب ذهب لغير مستحقيه مثلًا، أو قل حملة فاشلة لأن المواد التي أعطيت مواد غير صالحة، هكذا، هذا نقاش علمي وانتقاد علمي ممكن نقبله.

أما إرسال الأحكام على عواهلها دون دليل، فهو من الخطأ، وقد علمنا القرآن الكريم أن الحكم إنما يكون بالدليل وليس بالظن أو التوهم، فقال سبحانه: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ البقرة: ١١١.

وختامًا: أشكر هذا الصحفي الكريم على انتقاده، وبالعكس نحن نرحب وأعتقد أن يدي بيدك أن نضع النقاط على الحروف، وإذا كان هناك خلل في الجمعيات الخيرية الكويتية؛ نتعاون لتصحيح هذا الخلل، ونتطور العمل معا.

الشبهة الحادية عشرة

المصاريف غير المقتطعة من المتبرعين

وهذا كان رد على نشر بعض الجمعية الخيرية النسبة الإدارية عندنا (٠٪)

الرد: لقد اطلعت على إعلانكم والمتضمن عبارة (أنكم الجمعية الوحيدة التي لا تقتطع مصاريف من المتبرعين)، وأصارحكم بأنني فوجئت بهذا المنشور الغريب الذي لو صدر عن مؤسسات أو أفراد لها شأن مع العمل الخيري لفهمنا المغزى منه، ولكن أن يصدر من جمعية تقودها كوكبة من العلماء والمختصين، فهذا سر استغرابنا، ومن باب التناصح لما فيه مصلحة العمل الخيري والإنساني، ومن منطلق الأخوة والتعاون، فَبِودِّي أن أوضح لكم بعض الملاحظات المهمة جدًا في هذا السياق لخبرتي المتواضعة فيه، وأرجو أن يتسع صدرك كما عهدناك لهذه الملاحظات، وهي كالتالي:

(١) يفهم من الرأي المطروح أن المصاريف الإدارية لتشغيل المؤسسات الخيرية هي مصاريف خارج نطاق الزكاة بينما هي من مصارف الزكاة الثمانية، بل هي الثالثة في الترتيب، كما أنها تتقدم على خمسة من مصارف الزكاة إذا أخذنا الترتيب في الاعتبار وهي التي نص عليها القرآن صراحة حيث لا تحتاج إلى تفسير أو تأويل.

(٢) التأكيد في القرآن الكريم على مصرف العاملين عليها فيه حكمة بالغة؛ فلولا وجود هذا المصرف الحيوي لتأثر العنصر الرئيسي في استمرار الزكاة نفسها؛ لأنه الحافز المهم في العمل والتطوير والإبداع في المجال الزكوي والخيري، كما أن الحكمة تقتضي تمكين العوامل الرئيسة الضامنة لاستمرار الزكاة، فلا يمكن الاعتماد على بعض المتبرعين أو المتطوعين لأنها عوامل غير مضمونة الاستمرارية، وقد تنقطع في أي فترة من الفترات؛ مما يشكل خطورة كبيرة على الزكاة التي هي الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة، كما أن بند العاملين عليها من العوامل الرئيسة للمحافظة على ديمومة الزكاة وتطور العمل فيها، وعدم وجودها ربما يؤدي إلى ضعف العمل بالزكاة أحيانًا أو تعطلها أحيانًا أخرى.

(٣) إذا كان الهدف هو عدم مسّ مال المتبرعين للمصاريف الإدارية، فهناك حالة واحدة فقط تكون الجمعية غير مستخدمة لأموال المتبرعين في المصاريف الإدارية؛ وهي أن تستخدم مقرًا مجانيًا مثلًا، وأن تجلب موظفين كلهم من المتطوعين، وألا تصرف دينارًا واحدًا في مصاريف الجمعية في التجهيز والإعداد والتوصيل والمواقع والبرامج الإلكترونية والدعاية للإعلان وغيرها، عند ذلك يمكن أن يصل دينار المتبرع كاملًا لمستحقيه، وهذا صعب المنال والتحقيق، وهذه الآراء قد تؤدي إلى عدم إعطاء مصرف العاملين عليها اعتباره الشرعي كمصرف من مصارف الزكاة، وقد تؤول مستقبلًا إلى انتهاء العمل بمصرف العاملين عليها وهو المصرف الثالث في الترتيب القرآني.

(٤) الرأي المطروح فيه تقليل وتبخيس لحق العاملين عليها وكأنه من مثالب العمل الخيري بينما العكس هو الصحيح فهو مصرف من مصارف الزكاة الثمانية، ومن الأفضل تجنب اعتبار أحد مصارف الزكاة مثلبًا من مثالب العمل الخيري من الواجب تجنبه، بل من الواجب إعطاءه حقه كباقي مصارف الزكاة وتشجيع الناس عليه.

(٥) عدم اتساق الكلام في التصريح، فكيف لجمعية لا تأخذ من المتبرعين، وهي تغطي مصاريفها من متبرعين آخرين؟! وكيف التصرف إذا توقف هذا المتبرع لأي سبب من الأسباب؟ وكيف للمصاريف الأخرى غير الرواتب؟ وكيف تعامل المصاريف المختلفة والكثيرة التي يتوجب إنفاقها لإيصال المساعدات سواء داخل الكويت أو خارجها؟

وهل الدينار المدفوع من المتبرع يصل للمستفيد النهائي دينارًا كاملًا؟! فلا يمكن بأي حال من الأحوال إيصال هذه المساعدات دون دفع مصاريف لإيصالها خاصة إذا كانت خارج دولة الكويت.

(٦) الخوض في هذا المجال يتطلب دراية فنية وإدارية ومحاسبية بدرجة عالية؛ لأنّ فيه كثيرًا من الخلط والفهم الخاطئ خاصة فيبند "العاملين عليها" والنسبة الإدارية، ومما يزيد هذه الأمور لبسًا ضعف الوعي والثقافة الشرعية لدى المتبرعين وبعض المؤسسات الخيرية؛ مما يرسخ مبدأ الانتقاص من شأن المؤسسات الخيرية باقتطاع مصرف العاملين عليها.

(٧) الدول المتقدمة تعتبر المؤسسات الإنسانية التي لا تقتطع

مصاريف للإدارة والبحوث والتطوير مؤسسات غير فاعلة وغير مرغوبة؛ لأنها إما أن تقوم بإخفاء بيانات عن المتبرعين، أو لا تقوم بأداء مسؤولياتها أو تحقيق أهدافها على الوجه الأكمل.

(٨) إذكاء مثل هذه الآراء يسبب ضررًا كبيرًا؛ لأن فيه انتقادًا غير مباشر للمؤسسات الخيرية الكويتية والتي حققت بفضل الله تعالى وتوفيقه أروع الإنجازات في المجال الخيري والإنساني على المستوى العالمي، ولولا تطبيق بند "العاملين عليها" لَما تحققت هذه الإنجازات، ولتعثر الكثير من المشاريع التنموية والوقفية في هذا المجال.

(٩) جمعية التميز الإنساني تقوم بعمل بحث معمق في مجال بند "العاملين عليها" والنسبة الإدارية، وسيتم الانتهاء منه بإذن الله تعالى، وسيتم عقد ورشة عمل للمختصين لمناقشة البحث والخروج بالتوصيات اللازمة في هذا المجال بإذن الله تعالى؛ لإنهاء هذا اللبس والجدل المزمن الذي تسبب بالضرر الكبير على العمل الخيري الكويتي.

وتفضلوا بقبول فائق الشكر والتقدير،

أخوكم

خالد محمد الصبيحي

الفهرس

المقدمة : ٠٣

مفهوم تأصيل العمل الخيري: ٠٥

مفهوم «العاملين عليها » في الواقع الحالي: ٠٨

مفهوم «العاملين عليها » في الشرع معنى العاملين على الزكاة: ١٢

تعقيب: ١٧

الواقع الحالي الموجود بالكويت: ٢١

المفهوم العالمي للنسبة الإدارية: ٢٣

الشبهة الأولى:

حول آليات العمل الخيري واللوائح المنظمة: ٢٧

الشبهة الثانية:

لماذا ١٢,٥٪ وأين تصرف؟: ٣١

الشبهة الثالثة:

تسعة ملايين دينار فزعة الكويت مبالغ ضخمة أين ذهبت؟: ٣٤

الشبهة الرابعة:

حول تمويل جهات مشبوهة: ٣٧

الشبهة الخامسة:

كيف يتم تمويل جهات مشبوهة بوجود رقابة محلية عالمية صارمة؟!!!..... ٤٠

الشبهة السادسة:

ماهي النسبة الإدارية في العمل الخيري؟ وهل تعتبر من الزكاة؟..... ٤٥

الشبهة السابعة:

كيف تعمل الجمعيات الخيرية في العالم الغربي؟..... ٤٩

الشبهة الثامنة:

كيف تقوم الجمعيات الخيرية بالتوفير على المتبرعين؟..... ٥٣

الشبهة التاسعة:

هل تعلم؟ أن النسبة الإدارية في الدول الغربية تبلغ؟؟؟؟ ٪؟..... ٥٧

الشبهة العاشرة:

الرد القويم على الكاتب الكريم..... ٦٢

الشبهة الحادي عشرة:

المصاريف غير المقتطعة من المتبرعين..... ٦٨

الفهرس:..... ٧٢

د. خالد محمد الصبيحي

- دكتوراة مهنية في العمل الإنساني (جامعة أتلانتا) الولايات المتحدة.
- دكتوراة فخرية للإنجازات الإنسانية من مركز المحور الإنساني العالمي للتنمية والأبحاث - الأردن
- رئيس مجلس إدارة المركز الثقافي للتعليم النوعي - لبنان - ٢٠١٨ .
- عضو المجلس الاعلى لاتحاد المدارس الإسلامية العالمية - مصر- ٢٠١٨.
- رئيس مجلس إدارة جمعية التميز الإنساني - الكويت - ٢٠١٦ حتى الآن.
- عضو مجلس الأمناء بمنتدى التعريف بالإسلام - لبنان ٢٠١٢ .
- عضو مجلس أمناء الكلية الأوروبية للعلوم الإنسانية - فرنسا - ٢٠١٢.
- رئيس مجلس إدارة المركز العالمي للتواصل الحضاري - الكويت - ٢٠١٠ حتى الآن.
- رئيس مجلس إدارة جمعية أبواب الخير - لبنان - ٢٠٠٨.
- عضو مجلس إدارة لجنة التعريف بالإسلام - الكويت - ٢٠٠٨.
- عضو اللجنة العليا لإعادة إعمار الكويت - ١٩٩٢.
- عضو مجلس إدارة البنك الإسلامي دبي ١٩٨٦ - ١٩٩٢ (ممثل الكويت).
- عضو مجلس إدارة بنك الإسكان العماني ١٩٨٣ - ١٩٨٦ (ممثل الكويت).

إصدارات المركز